

تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج الكويتية



الملف عقد توريد المقاصف المدرسية للمراحل التعليمية ما عدا رياض الأطفال

[موقع المناهج](#) ↔ [المناهج الكويتية](#) ↔ [أخبار](#) ↔ [التربية](#) ↔ [الفصل الأول](#)

المزيد من الملفات بحسب أخبار والمادة التربية في الفصل الأول

| | |
|---|---|
| تعيم بشأن عطلة رأس السنة الميلادية لعام 2023 | 1 |
| شائعات حول عطلة يوم الأحد وديوان الخدمة المدنية ينفي | 2 |
| تضارب الانباء حول إلغاء منهج الكفايات | 3 |
| عا حل: التربية تلغي نظام سجل المعلم ونظام سجل الطالب | 4 |
| عا حل للتربية : توجه لتقسيم منطقة الأحمدي التعليمية الى منطقتين | 5 |



الرجوع: 28-8-2024
التاريخ:

السيد المحترم /
تحية طيبة وبعد ...

الموضوع / عقد توريد المقاصل المدرسية للمراحل التعليمية ماعدا رياض الأطفال

يهديكم قطاع التنمية التربوية والأنشطة - إدارة الأنشطة المدرسية أطيب التحايا وكل عام وانتم بخير بمناسبة بدء العام الدراسي 2024/2025 وحرصاً منا على تنظيم العمل بين الشركات الموردة والمدرسة فيما يخص المقاصل المدرسية مرسلاً لكم نسخة من عقد التوريد الخاص بشركات الأغذية مع ضرورة إتباع ما يلي:

- 1- يقوم السادة مدير و مديرات المدارس بتوقيع عقد توريد الفطائر المرفق مع أحد الشركات التي تم اعتمادها من قبل هيئة الغذاء والتغذية لمدة عام دراسي واحد من بداية العام ويمنع التوريد قبل إبرام العقد.

- 2- يحرر العقد من ثلاثة نسخ أصلية ترسل إلى إدارة الأنشطة التربوية بالمنطقة في موعد أقصاه يوم الخميس 26/12/2024م لاعتماده وتوزع بعد ذلك كالتالي:

- أ- نسخة لإدارة المدرسة.
- ب- نسخة للموردة.
- ت- نسخة لإدارة الأنشطة المدرسية في الوزارة (قسم الأنشطة الاجتماعية).

- 3- الرجاء التنبيه على مدراء المدارس عدم طلب فواتير فارغة من الشركات لاستخدامها لاحقاً.
مع خالص التحية ...

الوكليل المساعد للتنمية التربوية والأنشطة

العربي
دكتور فرج سعيد

الوكليل المساعد للتنمية التربوية والأنشطة بالتلبسن



نسخة لكل من:
- مكتب الوكيل المساعد للتنمية التربوية والأنشطة
- مكتب الوكيل المساعد للتعليم الخاص والنوعي
- المديريين العامين للمناطق التعليمية
- مدير إدارة الأنشطة المدرسية
- مدير إدارة التعليم الديني
- مدير إدارة التعليم الخاص
- مدير إدارة الشئون القانونية
- مدير و مديرات المدارس لجميع المراحل التعليمية ماعدا رياض الأطفال.
- مراقب الأنشطة الفنية والثقافية
- رئيس قسم الأنشطة الاجتماعية
- قسم متابعة الأنشطة المدرسية
- الملف (ل / ي)



وزارة التربية
الإدارة العامة لمنطقة التعليمية
إدارة الأنشطة التربوية

عقد توريد



تم الاتفاق بين كل من : -
أنه في يوم الموافق / /
أ) مدرسة :
ويمثلها المدير /
العنوان : منطقة قطعة شارع فاكس
ب) شركة/ مؤسسة :
ويمثلها السيد /
العنوان : منطقة قطعة شارع فاكس
.....

تمهيد

لما كانت التغذية السليمة من الركائز الأساسية للتنمية الصحية في المجتمع، فالغذاء الصحي المتوازن يساهم في إمداد الجسم بالعناصر الغذائية الازمة للنمو الجسدي والعقلي للصغار والكبار على السواء على أن ذلك الشأن تزداد أهميته وتتضاعف إذا كانت الفئة المستفيدة هي مجتمع الطلبة والطالبات، ولما كانت الوزارة في سبيلها لارتقاء بالمقصف المدرسي بهدف تعليم المفهوم التغذوي الصحي لدى الطلاب بإمدادهم بالأطعمة ذات النفع الغذائي ويسعى يلام قدرتهم الشرائية.

وحيث يرغب الطرف الأول في توفير الأصناف المذكورة في القرار رقم (20) الصادر بتاريخ 25/8/2024م بشأن نظام العمل بالمقاصف المدرسية للعام الدراسي 2024 / 2025 ، وذلك طبقاً لمواصفات المواد الغذائية الصحية بالشروط المنصوص عليها بهذا العقد والأسعار المحددة بالملحق، وبموجب العرض المقدم من الطرف الثاني والمؤرخ في / 20 والذى وافق على توفير الأصناف المطلوبة من المجموعات سالفة الذكر، والمحددة بالكشف الملحق بالعقد وحيث تلاقت إدارة طرف العقد فقد اتفقا على الآتي:

مادة(1)


() والعرض المقدم من الطرف الثاني جزءاً لا يعتبر التمهيد المتقدم والملحق المرفقه وعددها () يتجزأ من هذا العقد.

مادة (2)

مدة هذا العقد عام دراسي واحد يبدأ في وينتهي في ولا يكون نافذاً إلا بعد اعتماده من المنطقة التعليمية - إدارة الأنشطة التربوية.

مادة (3)

يلتزم الطرف الثاني بتزويد المدرسة بالأصناف المطلوبة على أن تكون مستوفيه لكافة الشروط الصحية المطابقة للاشتراطات المنصوص عليها بالقرار (20) بتاريخ 25/8/2024م ونشرات الوزارة، وعلى أن تكون صالحة للاستهلاك الآدمي وتتميز بالجودة من حيث الشكل والنوع والقيمة الغذائية، وطريقة الحفظ، وبالأسعار المبينة تحديداً بملحق العقد طوال مدة العام الدراسي.



مادة (4)

يلتزم الطرف الثاني بتزويد المدرسة بالأصناف المطلوبة للمقصف المدرسي قبل موعد الفرصة بساعة واحدة فقط في صناديق بلاستيكية محكمة الغلق بواسطة سيارة مجهزة لهذا الغرض مرخص لها بنقل الأغذية من قبل الجهات الرسمية بالدولة تابعة للطرف الثاني وعليها ملصق الشركة، مع مراعاة تغليف الفطائر حرارياً بأكياس من النايلون النظيفة المطابقة للمواصفات الصحية كل فطيرة على حده ومدون عليها تاريخ الإنتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية باستخدام ختم مع ذكر المكونات والوزن واسم المورد بخط واضح وبصفة يومية وعلى أن تكون الأصناف ذات الصلاحية لأكثر من يوم ضمن النصف الأول من فترة صلاحية الاستهلاك عند توریدها لمقصف، ويلتزم بقبول رد الأصناف التي يرى الطرف الأول أنها زائدة يومياً وخصم قيمتها من الفاتورة .

مادة (5)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف المطلوبة من الفواكه الطازجة بأنواعها والخضروات الطازجة فقط (خيار - جزر) على أن تكون نظيفة ومغلقة بإحكام ، وأن تكون الأغذية من العصائر والألبان في عبوات كرتونية ومطابقة للمواصفات المحددة بالقرار رقم (20) بتاريخ 25/8/2024م كما يلتزم الطرف الثاني بنقلها وتخزينها وتوزيعها وفق المواصفات الصحية السليمة .

مادة (6)

للطرف الأول الحق في إرسال عينات من الفطائر والأصناف الأخرى التي يراها يومياً للتحليل الكيميائي والبكتريولوجي لدى مختبر وزارة الصحة ، فإن ثبت عدم صلاحيتها للاستهلاك الآدمي يتحقق له - أي الطرف الأول - خصم قيمتها، والرجوع على الطرف الثاني بالتعويضات المنصوص عليها في هذا العقد مع توجيه إنذار كتابي للطرف الثاني ، ومخاطبة الجهات الرسمية المختصة ومنها الهيئة العامة للتغذية لاتخاذ اللازم قانوناً مع عدم الإخلال بمسؤولية الطرف الثاني المنفردة تجاه الطرف الأول وغير دون أخلاً بآية حقوق أخرى للطرف الأول .

مادة (7)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الشهادات الصحية للعاملين القائمين على إعداد وتجهيز ونقل الأصناف الغذائية موضوع العقد صادرة عن الجهات الصحية المختصة بالدولة تفيد خلوهم من الأمراض المعدية، وأن تكون تلك الشهادات صالحة وسارية لعمالين طوال العام الدراسي.

مادة (8)

يحق للطرف الأول أو من يمثله التفتيش على نظافة العاملين لدى الطرف الثاني في مقر أعمالهم وكذا التفتيش على الأصناف محل العقد للوقوف على سلامتها مع التزام الطرف الثاني بتنفيذ أي تعليمات أو ملاحظات يبديها الطرف الأول أو من يمثله.



مادة (9)

للطرف الأول الحق في توجيه إنذار كتابي عند عدم التزام الطرف الثاني بتنفيذ التعليمات والملاحظات والاشتراطات الصحية وذلك عن المخالفة الأولى.

للطرف الأول فرض غرامة مالية قدرها (50) خمسون ديناراً كويتياً عند عدم التزام الطرف الثاني بالإذار الكتابي .

مادة (10)

للطرف الأول الحق في فرض غرامة مالية قدرها (50) خمسون ديناراً كويتياً عن كل يوم لم يورد فيه الطرف الثاني الأصناف المطلوبة للمدرسة .

مادة (11)

يلتزم الطرف الثاني بأن يودع لدى الطرف الأول مبلغ (100) مائه دينار كويتي قبل توقيع العقد بصفة تأمين لتنفيذ هذا العقد دون أية فوائد في صورة شيك مصري مصدق عليه أو كتاب ضمان من أحد البنوك المحلية الكويتية ، ويجب أن يظل التأمين صالحًا طيلة فترة سريان العقد ولمدة شهر بعد تاريخ الانتهاء ، وللطرف الأول أن يخصم منه قيمة الغرامات والتعويضات التي تستحق على الطرف الثاني بموجب هذا العقد وعلى الطرف الثاني تكملة التأمين إلى الحد المنصوص عليه خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وإلا كان للطرف الأول تكملة التأمين من أية مستحقات لديه للطرف الثاني فإذا كانت المبالغ غير مستحقة الصرف وتغدر تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها كان للطرف الأول الحق في فسخ العقد بكتاب موصى عليه دونما حاجة إلى أية إجراءات قضائية مع مصادرة التأمين .

مادة (12)

لا يجوز للطرف الثاني التنازل عن هذا العقد أو جزء منه لغيره.

مادة (13)

يجوز للطرف الأول فسخ العقد إذا امتنع الطرف الثاني عن تنفيذه أو تأخر في التنفيذ لمدة يومين متتالين من تاريخ توقيعه وذلك دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو لاتخاذ إجراءات قضائية، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة بأية تعويضات عن هذا الفسخ، كما يجوز للطرف الأول فسخ العقد في الحالات التالية:

- إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط العقد وملحقه.
- إذا ارتكب الطرف الثاني أو من يمثله ما يعد غشاً أو تدليسًا.
- إذا قام الطرف الثاني بتوريد أصناف نتج عنها ضرر صحي للطالب مع تحمل الطرف الثاني المسئولية الكاملة عن ذلك تجاه الطرف الأول أو الغير.
- إذا أفلس الطرف الثاني أو أشهر إفلاسه.
- إذا رشاً أو حاول رشوة أي موظف لدى الطرف الأول.

ويكون فسخ العقد بموجب كتاب موصى عليه دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية، ويترتب على فسخ العقد مصادرة التأمين المقدم من الطرف الثاني والرجوع عليه بما يستحق من تعويضات ومصاريف.

مادة (14)

إذا تكررت مخالفات الطرف الثاني ثلاثة مرات لأي بند من بنود العقد فإنه يجوز للطرف الأول حسبما يراه محققاً لسير المرفق المفاضلة بين الخيارات التالية مع عدم الإخلال بأحكام المادة 13 :

- توقيع غرامة مالية بمبلغ (20) عشرون ديناً كويتياً عن كل مخالفة من أي نوع تكرر ثلاثة مرات.

- فسخ العقد ومصادرة التأمين دونها حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية مع الرجوع على الطرف الثاني لأي تعويض يترتب على هذا الفسخ.

- تنفيذ العقد على حساب الطرف الثاني مع الرجوع عليه بما يترتب على ذلك من فروق أسعار فضلاً عن الغرامات والمصروفات الإدارية بقيمة 10 % وذلك دون حاجة إلى تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة (15)

اتفق الطرفان على الأسعار المبينة يكشف الأسعار بالملحق رقم () على أن يتم سداد المستحقات بموجب فواتير يتم تقديمها للطرف الأول بعد خصم كافة المبالغ التي تكون مستحقة للطرف الأول .

مادة (16)

تحرر هذا العقد من أربع نسخ الأصل للمدرسة للعمل بها عند اللزوم.

الطرف الثاني

شركة / مؤسسة
اسم المفوض بالتوقيع :
صفته :
التوقيع :
الختم :

موقع المأهول الكويتية
almanahj.com/kw

الطرف الأول

مدرسة :
اسم المفوض بالتوقيع :
صفته :
التوقيع :
الختم :
المرفقات : -

- صورة عن عقد التأسيس للشركات وتعديلاته .
- صورة عن اعتماد التوقيع للمورد .
- صورة عن الترخيص التجاري للمورد .
- صورة عن شهادة غرفة التجارة والصناعة .
- صورة عن السجل التجاري .
- صورة عن الترخيص الصحي .
- صورة عن خطاب الضمان البنكي / الشيك المصدق .
- صورة عن البطاقة المدنية للمورد .
- ملحق العقد () مستند .
- **خاص بالمنطقة التعليمية :** -

يعتمد

مدير عام المنطقة التعليمية

تم التدقيق : -

المتعهد من قبل وزارة التربية بموجب القرار الوزاري وت/ي 1 / بتاريخ /
التوقيع :